



الحِجَابُ فِي نَظَرِ الْقُرْآنِ وَمُفَسَّرِي الْفَرِيقَيْنِ

د. محمدجواد اسکندارلو

عضو الهيئة العلمية في جامعة المصطفى العالمية

Mj_eskandarlo@miu.ac.ir

***The Hijab in the Eyes of the Quran and the Commentators of
Both Sides [Shiites and Sunnites]***
member scientific body At Al-Mustafa University



الملخص

الحجاب في الإسلام هو الساتر الذي يحفظ كرامة المرأة ووقارها، والحجاب صون للمرأة وليس تحديدًا. وهناك آيات عدة تدل صراحةً على الوجوب الشرعي للحجاب، مثل: (الآية ٣١ من سورة النور والآية ٥٩ من سورة الأحزاب). وقد طُرحت قضية الساتر في الأديان والأقوام قبل الإسلام أيضًا، وحيث إنَّ الإسلام منطبق مع فطرة الإنسان؛ فإنه أعطى اهتمامًا كبيرًا لقضية الحجاب.

لقد كان لحجاب المرأة دورٌ مهمٌ في تأمين الأمن والسلامة الروحية والجسمية في المجتمع الإسلامي جعله موردًا للاهتمام الجدّي والعناية الخاصة.

سنبحث هذه القضية في بحثنا بأسلوب توصيفي وتحليلي حتّى نصل إلى نتيجةٍ وهي إنَّ الحجاب نوع كرامة للمرأة وإنه يحفظ قيمة المرأة وحرمتها، ويقف بوجه الفساد والانحراف في المجتمع.

الكلمات المفتاحية: الحجاب، المرأة، القرآن، المفسرون عند الفريقين.



Abstract

The hijab in Islam is the veil that preserves the dignity and gravity of woman; it is to protect, not to restrict her. There are several verses that explicitly indicate the legal obligation of the hijab, such as (Verse 31 of Surat al-Nour [Chapter of Light] and Verse 59 of Surat al-Ahzab [Chapter of Confederates]). The issue of the hijab was raised in religions and nations before Islam as well, and since Islam is in line with human nature, it has given great attention to the issue of the hijab.

Woman's hijab has played an important role in securing the spiritual and physical safety and security of the Islamic community, thereby becoming the subject of serious attention and special care.

We will discuss this issue in our research in a descriptive and analytical manner, until we arrive at a conclusion that the hijab is dignity for woman and that it preserves her value and inviolability and stands against corruption and deviation in society.

Key words: hijab, woman, Quran, the commentators of both sides [Shiites and Sunnites]

الحجاب

إذا راجعنا التاريخ القديم لكلّ شعب - بل حتى التماثيل والصور والرسوم التي بقيت من الملل القديمة - فسوف نرى اختلافاً بين ملابس الرجل والمرأة. وعليه يمكن القول إنّ المرأة نفسها قد اخترعت الستر والحجاب واختارته من خلال إلهامها الفطري لتبقى محفوظة ولرفع منزلتها ومكانتها. وحيث إنّ الاسلام دين الفطرة فإنه قد أوجب على هذا الأساس الحجاب على المرأة.

لقد ذكر القرآن المجيد وجوب الحجاب على المرأة مرتين - على الأقل -:

إحدهما: في سورة النور، إذ قال تعالى في سورة النور: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾^(١).

والثانية: في سورة الأحزاب، إذ قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلِيبِهَا ذَلِكَ أَذْنَى أَنْ يُعْرِفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ﴾^(٢).

إنّ معنى الحجاب وأحكامه التي قرّرها الإسلام بشأن تجنب تحريك الغريزة الجنسية، وفي النتيجة تخصيصه للاستمتاع الجنسية بأيّ صورة كانت داخل البيئة الأسرية يؤدّي قطعاً إلى استحكام العلاقات الأسرية وتوثيقها، وزيادة المحبة في حياة الزوجين، وزيادة حالات الزواج، وانخفاض نسبة الطلاق.

(١) سورة النور، الآية: ٣١

(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٥٩.

وبناءً على هذا فإنَّ الحجاب صون للمرأة وليس تحديداً؛ وإن شرف المرأة وكرامتها يقتضى أن تكون المرأة عند خروجها من البيت وقورة ومحتشمة.

ومن هذه الناحية صار (الحجاب) خاصاً بالمرأة، إذ جعله الله تعالى لمصلحة ما خلقة المرأة أجل من الرجل وأكثر ظرافة من جانب، ومن ناحية أخرى فإن الرغبة فى الظهور والتأنق والاختيال تكون فى المرأة أكثر من الرجل أو إن ذلك يختص أساساً بالمرأة؛ ولهذا كان (التبرج) من الانحرافات الخاصة بالمرأة، ويتبع ذلك كان الأمر بالحجاب والستر أيضاً مختصاً بها وصار الإسلام يوجّه هذا التأنق والاختيال وحبّ الإظهار عند المرأة نحو زوجها خاصة.

وحيث إن الإسلام دين الفطرة فإنه من أجل الاستجابة لفطرة حبّ الظهور عند المرأة جعل التزيّن بالذهب، ولباس الحرير الخالص حراماً على الرجال وحصر تجويزه بالنساء وحسب.

إن الحجاب والستر فى الإسلام يحفظ كرامة المرأة ووقارها، وليس المهم أن يكون الحجاب بلون خاص وإنما كان استخدام الألوان الجذّابة واللافتة للنظر التى تؤدى إلى جلب أنظار الآخرين ممنوعاً فى الإسلام، بل هو نقض للغرض أيضاً، فينبغى الالتفات بشدة إلى أن من المنكرات التى نهى القرآن الكريم عنها بشدة (سورة الاحزاب، الآية ٣٣) وعدها من أعمال الجاهلية هو (تبرّج المرأة)، فالتبرج هو الإظهار والاختيال والتأنق.

وبناءً على هذا فإن ظهور المرأة فى المجتمع بشكل يُشار إليها بالبنان وتتجاوزها الأنظار يُعدّ تبرّجاً وهو محرّم.

نبذة تاريخية عن الحجاب:

يُعدّ الستر واللباس من أسمى النعم والهدايا الإلهية للبشر فقد عدّ أمراً فطرياً ضرورياً، فهو ينسجم ويتواءم مع الخصائص الروحية والجسمية للإنسان.



والتاريخ شاهد على انه منذ بداية خلقه الإنسان كان الرجل والمرأة يسعيان لتهيئة اللباس والستر المناسب لهما. فقد كان الرجال والنساء يغطّون أجسامهم بأوراق الأشجار فى البداية ثم صاروا يستعملون جلود الحيوانات، وأخيراً ما ينسجونه ويحكونه بأيديهم. ومع التطور الصناعى ووصول الإنسان إلى مصادر وأدوات جديدة فإن اللباس أيضاً تكامل وتطور بالتغيير والتنوع. يقول الله تعالى بشأن آدم وحواء: ﴿ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ ﴾^(١).

ولقد كانت قضية الستر واللباس مطروحة أيضاً فى الأديان والأقوام السابقة للإسلام. وحيث إنّ الإسلام يتلاءم مع الفطرة الانسانية فقد كان مهتماً كثيراً بهذه القضية، وكذلك فإنه بسبب الحساسىة الكبيرة والدور المهم لستر المرأة فى تأمين الأمن والسلامة الروحية والجسمية فى المجتمع الاسلامي فقد اهتم به الاسلام اهتماماً كبيراً وأولاه عناية خاصة.

يقول العالم المسيحي جرجي زيدان بشأن الحجاب عند نساء أوربا: (إذا كان المقصود من الحجاب ستر البدن بواسطة العبادة والخمار وامثالهما فإن هذا الأمر كان معتاداً قبل الاسلام بل وحتى قبل الديانة المسيحية ولم تُحدث الديانة المسيحية فيه تغييراً)^(٢).

فالمقنعة أو الخمار يمكن عدّها من اللباس الفطرى للمرأة. وقد كانت حواء زوجة آدم الذي كان أول نبي على الأرض تستخدم هذا النوع من الستر واللباس^(٣). وبالطبع فإن كيفية لبس الخمار أو المقنعة كان يختلف عما يأمر به الإسلام. لذا ينبغي معرفة نظرة الدين بشأن كيفية الستر ومقدار المقنعة الواجبة وحجمها.

(١) سورة الأعراف، الآية: ٢٢.

(٢) دزى، ١٣٥٩: ١٢٩.

(٣) ابن سعد ١٤٠٥ق: ١/ ٣٦.

يقول الله تعالى في سورة النور: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾^(١). ويظهر من هذه العبارة أنَّ المرأة كانت - قبل نزول الآية - تُلقي المقنعة (الخمار) على كتفها أو خلف رأسها بحيث يظهر عنقها ومقدار من صدرها^(٢).

معاني المفردات:

الحجاب:

يقول الفراهيدي: (الحجاب، اسم: ما حجبَ به شيئاً عن شيء، ويُجمع على حُجُب... وحجاب الجوف: جلدة تحجب بين الفؤاد وسائر البطن. والحاجب عظم العين من فوق يستره شعره ولحمه)^(٣). ويقول ابن منظور: (الحجاب: الستر. حجب الشيء يحجبه حجباً وحجاباً. وحجَّبه: ستره... امرأة محجوبة: قد سُترت بستر... والحجاب... كل شيء منع شيئاً)^(٤).

الحجاب في الاصطلاح:

الحجاب عبارة عن نوعٍ خاصٍ من اللباس الإسلامي الذي تلبسه النساء، وهو مأخوذ من معناه اللغوي (الحجب) ليمنع الأجنبي من رؤية من تجوز عليه زواجها، وقد تكررت لفظة الحجاب ومشتقاتها مرات عدة في القرآن الكريم. وقد استعملت في جميع هذه الموارد بمعناها اللغوي. قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ﴾^(٥). فالحجاب عبارة عن اللباس الذي يجب أن تستخدمه المرأة أمام غير محارمها وأن تتجنب الإظهار والاختيال.

(١) سورة النور، الآية: ٣١.

(٢) الطبرسي ١٣٧٦: ٤/ ٣٠٦.

(٣) الفراهيدي ١٤٠٥ ق: ٨٦/ ٣.

(٤) ابن منظور ١٤٠٨ ق: ١/ ٢٩٨.

(٥) سورة الأحزاب، الآية: ٥٣.

(الجلباب):

جذر جلباب هو (ج ل ب). وذكرت الكتب اللغوية، ومن جملتها: (منتهى الارب في لغة العرب)^(١)، ولسان العرب^(٢)، والعين^(٣)، أنَّ معناه ظلمة الليل والسحاب الذي ليس فيه ماء أو السحاب المتراكم الذي يشبه الجبل.

ونقل ابن فارس في (معجم مقاييس اللغة)^(٤) أنَّ له معنيين: نقل الشيء من مكان إلى آخر، والشيء الذي يُغَطِّي شيئاً آخر، وأصل المعنى الثاني والجلباب أيضاً مشتق من هذا المعنى^(٥).

وقال الفيومي من المصباح المنير: الجلباب لباس أوسع من المقنعة وأقصر من الرداء^(٦).

وكذلك (أقرب الموارد) إذ فسره في البداية باللباس الواسع للمرأة الذي يكون أقصر من الملحفة ثم تصدى لنقل الأقوال الأخرى التي منها: ما تُغَطِّي به المرأة ملابسها.

(الخمار):

أصل هذه الكلمة (خ م ر). يقول ابن فارس: يدل الخمر على التغطية والملازمة^(٧): ونقل ابن منظور عن ابن الاعرابي ان: (الخمرة بمعنى الإخفاء)^(٨).

(١) صفى پور، ١٣٧٧ ق: ١ و ٢ / ٢٨٦.

(٢) ابن منظور: ١٤٠٨ ق: ٢ / ٣١٦.

(٣) الفراهيدى، ١٤٠٥ ق: ٦ / ١٣٢.

(٤) ابن فارس، ١٤٠٤ ق: ١ / ٤٦٩.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) الفيومي، ١٤٠٥ ق: ١ / ١٠٤.

(٧) ابن فارس، ١٤٠٤ ق: ١ / ٢١٥.

(٨) ابن منظور ١٤٠٨ ق: ٤ / ٢٥٧.

وعلى أي حال فالخمار لباس تغطي المرأة به رأسها^(١).

وذكرت معجمات اللغة المعتمدة، ومن جملة ما: أقرب الموارد^(٢) ومنتهى الإرب^(٣) أن الخمار على وزن كتاب معناه مقنعة ومعجر النساء الذي يُغطّي به رؤوسهن. وقال في لسان العرب أيضاً: (خمار المرأة، هو المقنعة وقيل: إن الخمار هو كل شيء تغطي به المرأة رأسها)^(٤).

تفسير الآيات المتعلقة بالحجاب

ذكر القرآن الكريم أن حفظ أمن النساء واطمئنانهن من أسرار حكم الحجاب: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾^(٥).

وذكر الشيخ مغنية في تفسير الكاشف في ذيل هذه الآية أن هذا الأمر يُقَرَّبُ أن تُعرف المرأة بالعفة والطهارة. فالحجاب يفصل بين المرأة المحجبة وغيرها من النساء اللاتي يقعن مورداً لطمع أهل الفسق وأصحاب الأهواء، وعليه فالمرأة المحجبة سوف لا تكون معرضاً للأذية بسبب الكلام المريب والنظرات الشهوانية^(٦).

ويقول الله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾^(٧).

وكلمة (زينة) تحظى بشكل مطلق بمفهوم عام يشمل الزينة الطبيعية (الخلقية)

(١) الفيومي ١٤٠٥ق: ١/ ١٨١.

(٢) الخورى، ١٤٠٣ق: ١/ ٣٠١.

(٣) صفي پور، ١٣٧٧ق: ١/ ٣٤٠.

(٤) ابن منظور، ١٤٠٨ق: ٤/ ٢٥٧.

(٥) سورة الأحزاب، الآية: ٥٩.

(٦) مغنية، ١٩٨١م: ٦/ ٢٤٠.

(٧) سورة النور، الآية: ٣١.

الزينة الاكتسابية (العارضة). يقول الخليل بن أحمد الفراهيدي: (الجمال ضد القبح... والزينة تشمل كل ما يكون وسيلة للتجمل)^(٨).

ويقول الفخر الرازي بهذا الصدد: (اعلم أن الزينة اسم لجماليات المخلوق الذي خلقه الله. كما تُطلق على ما يتزين ويتجمل الإنسان به كاللباس)^(٩).

والله تعالى في الآية ٣١ من سورة النور المعروفة بآية الحجات بعد إعلانه لأمر النساء بالستر خاطب النساء المؤمنات مباشرة بقوله تعالى: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾^(١٠).

آراء المفسرين في معنى (الخمار)

أ: الشيخ الطوسي:

الخمار لباس رأس المرأة الذي تعلّقه على جبهتها، وجمعه (خُمُر). يقول الجبائي: الخُمُر هي المقانع^(١١).

ب: العلامة الطبرسي:

(الخُمُر) - جمع الخمار - يعنى المقانع وهى لباس رأس المرأة الذي يعلّق بجبهتها^(١٢).

ج: القرطبي:

الخُمُر جمع الخمار وهو الذي تغطّي به المرأة رأسها^(١٣).

(٨) الفراهيدي ١٤٠٥: ٧/ ٣٨٧.

(٩) الفخر الرازي بدون تاريخ: ٢٣/ ٢٠٥.

(١٠) سورة النور، الآية: ٣١.

(١١) الطوسي، ١٤٠٩ هـ: ٧/ ٤٣٠.

(١٢) الطبرسي، ١٣٧٤ هـ: ٤/ ١٣٨.

(١٣) القرطبي، ١٤٠٨ هـ: ١٢/ ١٥٣.

آراء المفسرين في معنى (الجيب) في الآية عدَّ بعض المفسرين، ومن جملتهم: العلامة الطباطبائي^(١) والعلامة الطبرسي^(٢) والسيد علي أكبر القرشي^(٣) أن الجيب بمعنى الصدر. فيما فسره بعضهم، ومنهم: المولى فتح الله الكاشاني^(٤) والآلوسي البغدادي^(٥) والقرطبي^(٦) بأنه ياقة القميص (قُبْتَه).

د: الآلوسي البغدادي:

الخمار هو المقنعة التي تجعلها المرأة على رأسها^(٧).

هـ: العلامة الطباطبائي:

الخمار هو اللباس الذي تلف به المرأة رأسها وتلقي بالزائد منه على صدرها^(٨).

آراء المفسرين في معنى جملة ﴿وَلْيَضْرِبْنَ خُمْرَهُنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ :

قال تعالى: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ خُمْرَهُنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾^(٩).

وفي الآتي عرض لأهم الآراء:

ابن عباس

يقول ابن عباس في تفسير الآية المذكورة: (تُغَطَّى المرأة الشعر والصدر والرقبة وما

تحتها)^(١٠).

(١) الطباطبائي، ١٣٥٦ هـ ش: ١٦٣/٢٩.

(٢) الطبرسي، ١٣٧٤: ٣٠٦.

(٣) القرشي، ١٣٧٠: ٧/٢٠٧.

(٤) الكاشاني، بدون تاريخ: ٤/٢٩٧.

(٥) الآلوسي ١٩٨٥ م: ١٨/١٤٢.

(٦) القرطبي ١٤٠٨ هـ: ١٢/١٥٣.

(٧) الآلوسي، ١٤٠٥ هـ: ١٨/١٤٢.

(٨) الطباطبائي، ١٣٥٦ هـ ش: ٢٩/١٦٣.

(٩) سورة النور، الآية: ٣١.

(١٠) الطبرسي، ١٣٧٤: ٧/١٥٥.

الزخخشي:

كانت ياقة (قبة) المرأة واسعة، ولهذا كانت تظهر الرقبة والصدر وأطرافه، وكانت المرأة تُلقي مقنعتها خلفها، وكانت تلك الأجزاء ظاهرة، وعليه فقد أمرت المرأة أن تجعلها في الأمام لتغطي تلك الأجزاء^(١).

العلامة الطبرسي:

إنَّ أمر النساء بإلقاء المقنعة على الصدر لتستر رقبتها. وقيل إنَّهن أُمرن بهذا العمل ليسترن الشعر والأقراط والرقبة^(٢).

الألوسي البغدادي:

المقصود بالآية كما روى ابن أبي حاتم عن ابن كثير هو أمر النساء بتغطية الرقبة والصدر^(٣).

المولى فتح الله الكاشاني:

(وليضربن): يجب على المرأة أن تُلقي مقنعتها على جيبها أي رقبتها لتستر شعرها وأذنيها ورقبتها وصدرها^(٤).

شأن نزول الآية ٥٩ من سورة الأحزاب:

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ ۚ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ۝﴾^(٥).

(١) الزخخشي: ١٤١٧: ٣/ ٢٣١.

(٢) الطبرسي: ١٣٧٤: ٧/ ١١٥.

(٣) الألوسي: ١٩٨٥: ١٨/ ١٤٢.

(٤) الكاشاني، من دون تاريخ: ٤/ ٢٩٧.

(٥) سورة الأحزاب، الآية: ٥٩.



كان شأن نزول الآية هو أنّ المرأة كانت تخرج من بيتها للذهاب إلى المسجد والصلاة خلف رسول الله ﷺ. وحيث كان يحلّ الليل وتذهب النساء لصلاة المغرب والعشاء فإن بعض الشباب كانوا يجلسون في طريقهن ويتعرضون لهن. فأنزل الله تعالى هذه الآية^(١).

وقال العلامة الطباطبائي في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ أَذَىٌّ أَنْ يُعْرِفَنَّ فَلَا يُؤْذِينَ﴾: إنّ ستر جميع البدن أقرب إلى معرفتهن بالعفة والحجاب والصلاح، وعندما يُعرفن بهذا العنوان فإنهن لا يتعرّضن للأذى أى: لا يتعرض الفاسقون لهن^(٢).

وعلى أساس هذا التفسير فإن دور الجلباب هو تعريف المرأة بالعفاف والطهارة، والتمييز بين المرأة العفيفة ذات الحياء عن المرأة الملوّثة والسفیهة التى تقع طعمة للشباب التافهين من أصحاب الأهواء والشهوات. وبالنتيجة فإن الجلباب يؤمّن أمن المرأة وطمأنينتها.

ولا شك أنّ المرأة المستورة عندما تخرج من بيتها بوقار ومثانة وعفاف، فإنّ الفاسدين لا يتجرّأون على أذيتها. ويمكن القول في الحقيقة إنّ العباءة أو أي ساتر واسع فوق لباس المرأة يحفظ تجسّد بدن المرأة وزينتها وقوامها الذى يكون سبباً لحفظها من النظرات الملوّثة المريبة ويصير ذلك حداً فاصلاً بين المرأة ذات الهوية الثقافية والمنزلة الإنسانية والمعنوية، والمرأة التى لا هويّة لها والمتأثرة بالغرب والأسيرة لأهوائها. ويؤدّي ذلك لضمان أمن المرأة الأولى^(٣).

قال الله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَرِهِمْ وَيَحْفَظُوا أَرْوَاحَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾^(٤).

(١) القمي، ١٣٨٧ هـ: ٢/ ١٩٩.

(٢) الطباطبائي ١٣٥٦ هـ. ش ١٦/ ٥١٠.

(٣) دهقاني، ١٣٨٤: ٧٨، تفسير الآية ٣٠ من سورة النور.

(٤) سورة النور، الآية: ٣٠.

إنَّ مفاد الأخبار والروايات الواردة هو أنَّ حفظ (الفرج) في أي موضع عن القرآن هو بمعنى الحفظ من الزنا، ولكن في الآية المذكورة يكون بمعنى الحفظ من النظر. ومن جملة الروايات التي يكون فيها حفظ الفرج بمعنى ستر العورة هي قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ...﴾ ﴿١﴾ إذ سئل الإمام الصادق عليه السلام عن تفسيرها فقال: «كل ما كان في كتاب الله من ذكر حفظ الفرج فهو من الزنا إلا من هذا الموضع فإنه للحفظ من أن ينظر إليه».

علّة تقدّم (غض البصر) على (حفظ الفرج) يقول السيد قطب بهذا الشأن: (حفظ الفرج نتيجة طبيعية لغضّ البصر وخطوة في استحكام الإرادة والتنبّه في الحفظ من الوقوع في الذنب والسيطرة على الرغبات النفسية. ولهذا السبب جُمع بين هذين الأمرين في آية واحدة لتشير إلى أن إحدى الحالات سبب، والأخرى بمنزلة النتيجة) (٢). ويقول حقي برسوي: (اقتران النهي عن النظر مع حفظ الفرج مشعر بهذا الأمر: أن خطر النظر يُحتمل كثيراً أن يصير سبباً للزنا) (٣).

ويقول القرطبي: خصّص الله تعالى النساء بقصد التأكيد إذ قال تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ و(المؤمنين) يشمل الرجل والمرأة؛ وذلك لأن كلّ خطاب في القرآن عام (٤). تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾: ذكر في تفسير شاهي إنّ الإبداء بمعنى الإظهار. والزينة عبارة عن الأشياء التي تصير سبباً للتزيّن والتجمل سواء أكانت ظاهرة كاللباس النفيس أم باطنة كالخلخال والخاتم. والظاهر أنّ المراد من النهي هو إظهار الزينة الباطنية؛ لأنه يؤدي إلى حصول الشهوة والرغبة الطبيعية بخلاف الزينة الظاهرية (٥).

(١) سيد قطب، من دون تاريخ: ٤/ ٢٥١٢.

(٢) حقي برسوي، بدون تاريخ: ٦/ ١٤١.

(٣) القرطبي، ١٤٠٨ هـ: ١٢/ ٢٢٦.

(٤) شاهي، من دون تاريخ: ٢/ ٣٦٠.

ولكن أغلب المفسرين عدَّ (الزينة) بمعنى مواضع الزينة، وفي هذا التعبير نوع مبالغة في التستّر والتحفّظ.

يقول الزمخشري: قيل (الزينة) ولم تُبيّن مواضع الزينة لأجل تأكيد التستّر؛ وذلك لأن الزينة تقع في مواضع من البدن لا يحل النظر إليها لغير المحارم. وهذا المواضع هي: آرج، الساق، العضد، الرقبة، الرأس، الصدر، الاذن. إن إظهار الزينة نفسها تُهي عنه؛ ليُعلم أنّ النظر إلى الزينة إذا لم يكن حلالاً لأنه صار على موضعها فإن النظر إلى الموضع نفسه سيكون أقوى منعاً، وأثبت حرمة^(١).

ويقول العلامة الطباطبائي: (الإبداء هو الإظهار والمقصود من (زيتتهن) مواضع الزينة؛ وذلك لأن إظهار الزينة نفسها لوحدها كالسوار ليس حراماً. وعليه فالمقصود من إظهار الزينة إظهار مواضع الزينة)^(٢).

هل المراد الزينة الطبيعية أو الزينة الاكتسابية؟

يقول الفخر الرازي بهذا الصدد: (اعلم ان الزينة اسم لجماليات المخلوق التي خلقها الله تعالى وكذلك يُطلق على ما يترزّن به الإنسان كاللباس والحلي...) ^(٣).

وقال القرطبي قريباً من ذلك: (الزينة على قسمين: خلقية واكتسابية. فالزينة الخلقية وجه المرأة الذي هو أساس الجمال. وأمّا الزينة الاكتسابية فهي عبارة عن الشيء الذي تستعمله المرأة في تزيين نفسها كاللباس والحلي...) ^(٤).

استثناء الحكم في المرأة

إنّ قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ دليل على أول استثناء من العام المذكور.

(١) الزمخشري، ١٤١٧ هـ: ٣/٢٣٠.

(٢) الطباطبائي، ١٣٥٦ هـ: ش: ١١١/١٥.

(٣) الفخر الرازي، من دون تاريخ: ٢٣/٢٠٥.

(٤) القرطبي، ١٤٠٨ هـ: ٢٢/٢٢٦.



ولقد صار بيان هذه العبارة وتفسيرها معركةً للآراء.

يقول الشيخ الطبرسي: في هذا الاستثناء ثلاثة أقوال: الأول: إن الزينة الظاهرة الثياب، والباطنة القرط والسوار، وهو منقول عن ابن مسعود (الصحابي المعروف).
الثاني: إن الظاهرة الكحل والخاتم والخضاب (أي الزينة التي تكون في الوجه واليد إلى المعصم. وهذا قول ابن عباس.
الثالث: إن الزينة الظاهرة الوجه والكفان، وهذا قول الضحاك^(١).

ويقول الزمشخري: الزينة عبارة عن الأشياء التي تزيّن بها المرأة نفسها من قبيل: الحلي، الكحل، الخضاب التي لا مانع في إظهارها. أما الزينة الباطنية فهي كالسوار والقلادة والتاج والحرام والقرط التي يجب أن تُستر عما سوى من استثنى الآية^(٢).
وبعد أن بحث الفخر الرازي في هذا المجال في كون الزينة هل هي الاكتسابية فقط أو تشمل الزينة الطبيعية أيضًا؟ فإنه ذكر أن بعضًا كالقفال الذي يرى أن المراد من الجملات هي الطبيعية يعتقد أن المقصود من الزينة الظاهرية هي الوجه واليد إلى المعصم عند النساء، والوجه واليد والرجل عند الرجال. ويرى القفال أن ضرورة المعاشرة تقتضي أن يكون الوجه واليد إلى المعصم مفتوحة، وشرعية الإسلام سهلة سمحاء فلم توجب ستر الوجه واليدين إلى المعصم. وأمّا الذين حملوا الزينة على الاكتسابية فإنهم قالوا إن المراد بالزينة الظاهرة هي الوجه واليد مثل الشامة في الخد، الخضاب، والخاتم. وسبب هذا الاستثناء هو أن ستر هذه الأمور صعب فلا بد للمرأة من حمل الأشياء بيديها، ولا بد لها من إظهار وجهها في مقام الشهادة والمحكمة والزواج^(٣).

وقد جَوَّز المالكية وبعض الحنابلة (من بين أهل السنة) الوجه والكفين أيضًا، ومن

(١) الطبرسي، ١٣٧٦: ١٣٨/٧.

(٢) الزمشخري، ١٤١٧ هـ: ٣/٢٣٠.

(٣) الفخر الرازي، من دون تاريخ: ٢٣/٢٠٥-٢٠٦.



جملتهم: الزمخشري في الكشف حيث قال: (إن ستر الوجه والكفين والقدمين فيه حرج... تضطر إلى المشي في الطرقات وظهور قدميها خاصة الفقيرات منهن)^(١).

حكمة لبس المقنعة

في بيان الحكمة من لبس المقنعة ووضع بعضها على الصدر. والرقبة ورد في كتاب (الفرقان في تفسير القرآن) الآتي: حيث إن صدر المرأة يفتح المنافذ للشهوة نحو قلب الرجل فقد أمرت المرأة أن تضع المقنعة على رقبتها^(٢).

حجم العباءة

بعد أن عدّ العلامة الطباطبائي والشيخ محمد جواد مغنية ابتداءً الجلباب لباساً واسعاً يغطي جميع بدن المرأة من رأسها إلى قدميها أشارا إلى رأي آخر يقول إن الجلباب هو الخمار أو المقنعة الخاصة التي تغطي المرأة به رأسها ووجهها^(٣).

ويقول الحاج سلطان محمد الجنازدي صاحب تفسير (بيان السعادة في مقامات العبادة): (الجلباب للمرأة لباس واسع تلبسه المرأة فوق ملابسها وهي أقصر من الملحفة أو هي الملحفة نفسها)^(٤).

ويقول القرطبي: الصحيح هو أن الجلباب لباس يغطي جميع البدن^(٥). ويرى الزمخشري والآلوسي أن الجلباب لباس شامل أوسع من المقنعة وأقصر من

الرداء^(٦).

(١) الزمخشري ١٤١٧ هـ: ٢٣١/٣.

(٢) صادق، ١٤٠٦ هـ: ١١٩/١٨.

(٣) الطباطبائي ١٣٥٦ هـ. ش: ٥٠٩-٥١٠؛ مغنية، ١٩٨١ م: ٢٣٩/٦.

(٤) الجنازدي، ١٣٤٤: ٢٥٦/٣.

(٥) القرطبي، ١٤٠٨ هـ: ٢٤٣/١٤.

(٦) الزمخشري ١٤١٧ هـ: ٥٥٩/٣؛ الآلوسي، ١٩٨٥ م: ٨٨/٢٢.

ويعتقد الشيخ الطوسي أنَّ الجلباب هو مقنعة المرأة التي تغطي به المرأة جبينها ورأسها عند خروجها من المنزل^(١).

دور العباءة

لأجل التشخيص الأفضل لدور العباءة يحسن بنا الرجوع إلى شأن نزول الآية ٥٩ من سورة الاحزاب: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ ، وكذلك تفسير عبارة: ﴿يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾ .

نقل المفسرون شأن نزول الآية باختلاف يسير وانقسموا في تفسير العبارة المذكورة على مجموعتين:

فالشيخ الطبرسي^(٢) والزمخشري^(٣) اعتبرا شأن النزول هو تعرّض رضى القلوب والرجال الفاسدين للنساء الحرّات متعلّلين الاشتباه بهن مع الإماء. يقول الزمخشري بهذا الصدد: (لم يكن عند النساء في صدر الإسلام بحسب العادات الجاهلية ستر كامل وكنّ يظهرن بين الرجال بالقميص والخمار، وعندما كنّ يخرجن من البيوت ليلاً كان الشباب الفاسدون وأهل الأهواء يتعرضون للنساء الحرّات ويزاحمونهن. وكانوا يتعذّرون لعملهم هذا بأننا ظننّا بأنهن إماء. ولهذا أمرن بلباس الرداء الواسع وستر الرأس والوجه لتمييزن عن الإماء ولتصير حشمتهن ووقارهن مانعاً لطمع أهل الشهوات بهن)^(٤).

وذكر العلامة الطبرسي إن عبارة ﴿ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾ تعنى أنَّ هذا

(١) الطوسي ١٤٠٩ هـ: ٣٦١ / ٢.

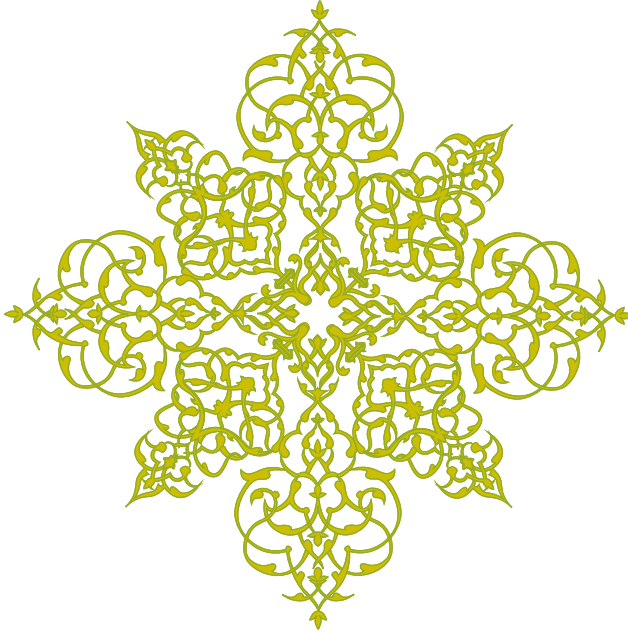
(٢) الطبرسي، ١٣٦٠: ١٧٦ / ٢٠.

(٣) الزمخشري، ١٤١٧ هـ: ٥٥٩ / ٣.

(٤) المصدر السابق.



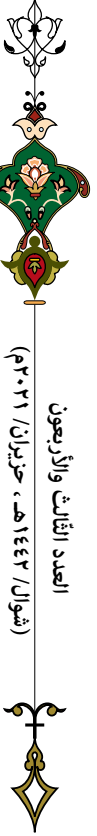
أقرب ليعرفن بهذا الزى بأنهن حرّات ونجيبات ولسن إماء، ومن ثمّ فإنّ أهل الأهواء
والشهوات لا يؤذونهن بالمزاح والسخرية.
ويعتقد البيضاوي أنّ النساء الحرّات سيتميزن من الإماء ومن ثمّ فإنّ أهل
الشهوات سوف لا يتعرضون لإيذائهن^(١).



(١) البيضاوي، ١٤١٠ هـ: ٣/ ٣٩٢.

التحليل والبحث

على أساس هذا التفسير فإن دور الجلباب كان هو تمييز النساء الحرات من الإمام. إلا أن هذا الأمر لا يخلو من الإشكال. فعلى أساس هذا التفسير تكون أذية الإمام أمراً لا إشكال فيه، ويصير عذرهم مسوّغاً وموجّهاً، وهذا أمر غير صحيح؛ لأنّ لازمه تجويز أذية الإمام في نظر الإسلام، والحال أنّ هذا اللازم غير صحيح؛ وذلك لأنه مع أنّ حكم ستر الرأس لم يكن شاملاً للإماء بحسب بعض المصالح والأسباب، ولكن أذية الإمام أيضاً ذنب على أي حال، ورد في النص (لو أنّ امرأً مسلماً مات من بعد هذا أسفاً ما كان به ملوماً) بسبب تسليب امرأة يهودية خلخالها^(١) كيف يكون فيها أذية أمة مسلمة أمراً لا إشكال فيه؟! وبحسبان ما سبق التفسير المذكور لا يمكن قبوله وعلينا أن نبحث عن شأن نزول آخر وتفسير آخر للمفسرين.



(١) السيد الرضي، خ ٢٧ / ٧٤.

نتائج البحث

إنَّ وجوب ستر المرأة مقابل غير المحارم من المسائل الإسلامية المهمة التي صرَّح به القرآن الكريم واتفق عليها جميع العلماء والفقهاء المسلمين. وقد عدَّ القرآن الكريم رعاية الستر نوعاً من الأمن للمرأة (سورة الأحزاب، الآية: ٥٩). وعليه فإذا راعت المرأة حجابها فإنها تأمن النظرة المريية والأذية من قبل المزاحمين وهذا أمر مفيد للمرأة.

إن الحجاب نوع من الكرامة للمرأة. فهو من جانب يحفظ قيمة وحرمة المرأة، ويمنع الفساد والاضطراب في المجتمع من ناحية أخرى ومن ثمَّ حصول السلامة نفسية في المجتمع. ولهذا السبب فقد أكد الإسلام التزام الحجاب كثيراً.

والخلاصة فإن الحجاب له دور مباشر ومؤثر في سلامة الفرد والمجتمع وتحقيق السعادة النفسية.

المصادر

١. القرآن الكريم.
٢. نهج البلاغة، قم، انتشارات خوشرو، الطبعة الاولى، ١٣٨١ هـ.ش.
٣. الألوسي البغدادي، تفسير روح المعاني، لبنان، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥ هـ.
٤. ابن سعد، محمد، الطبقات الكبرى، بيروت، دار الصادر، بي تا.
٥. ابن فارس بن زكريا، احمد، معجم مقاييس اللغة، مكتب الاعلام الاسلامي، ١٤٠٤ هـ.
٦. ابن منظور، لسان العرب، لبنان، دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٨ هـ.
٧. بروسوي، إسماعيل، تفسير روح البيان، بيروت، دار الفكر، بدون تاريخ.
٨. البيضاوي، عبد الله بن عمر بن محمد، تفسير البيضاوي، لبنان، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.
٩. الجنايبي، الحاج سلطان محمد، بيان السعادة في مقامات العبادة، طهران، جامعة طهران، الطبعة الثانية، ١٣٤٤.
١٠. خوري الشرتوني، سعيد، أقرب الموارد، قم، منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، ١٤٠٣ هـ.
١١. دزي. ر. پ- آ، فرهنگ البسة مسلمان (معجم ملابس المسلمين)، طهران، بنگاه ترجمه ونشر كتاب، ١٣٥٩ هـ.ش.
١٢. دهقاني، أكرم سادات، چادر ومقنعة از دیدگاه قرآن وحديث (العباءة والمقنعة في نظر القرآن والحديث). قم، مركز پژوهش های اسلامی صدا و سیما، الطبعة



الاولى، ١٣٨٤.

١٣. الزمخشري، محمود بن عمر، تفسير الكشاف، بيروت، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الاولى، ١٤١٧ هـ.ق.

١٤. سيد قطب، في ظلال القرآن، بيروت، دار الشروق، ١٤٢٥ ق.

١٥. صادقي، محمد، الفرقان في تفسير القرآن، طهران، انتشارات فرهنگ اسلام، الطبعة الثانية. ١٤٠٦ ق.

١٦. صفى پور، عبدالرحيم، منتهى الارب في لغة العرب، طهران، مطبعة (اسلامية)، ١٣٧٧.

١٧. الطباطبائي، سيد محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، كانون انتشارات محمدى، ١٣٥٦ هـ.ش.

١٨. الطبرسي، أبو على الفضل بن حسن، مجمع البيان، طهران، كتاب فروشى اسلامية، ١٣٧٤ ق.

١٩. الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن، التبيان في تفسير القرآن، مكتب الإعلام الإسلامي، الطبعة الاولى، ١٤٠٩ هـ.ق.

٢٠. الفراهيدي، الخليل بن أحمد، العين، مؤسسة دار الهجرة، الطبعة الاولى، ١٤٠٥ هـ.ق.

٢١. الفخر الرازي، التفسير الكبير، الطبعة الثالثة، قم، نشر دانش اسلامى، من دون تاريخ.

٢٢. فتاحي زاده، فتحية، حجاب از دیدگاه قرآن وسنت (الحجاب في نظر القرآن والسنة)، قم، مؤسسة بوستان كتاب، ١٣٧٣.

٢٣. الفيومي، أحمد، المصباح المنير، مؤسسة دار الهجرة، ١٤٠٥ هـ.ق.

٢٤. القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، لبنان، دارالكتب العلمية، الطبعة الاولى، ١٤٠٨ هـ.ق.

٢٥. القريشي، سيد علي اكبر، أحسن الحديث، انتشارات بنياد بعثت، الطبعة الاولى، ١٣٧٠ هـ.ش.

٢٦. القمي، علي بن ابراهيم، تفسير القمي، النجف، مكتبة الهدى، ١٣٨٧ ق.
٢٧. الكاشاني، المولى فتح الله، منهج الصادقين، طهران، انتشارات كتاب فروشى علمية الاسلامية، من دون تاريخ.
٢٨. مغنية، محمد جواد، التفسير الكاشف، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨١ م.
٢٩. مكارم الشيرازي، ناصر وهمكاران، تفسير نمونه، طهران، دار الكتب الاسلامية، ١٣٧١ ش.
٣٠. نوري همداني، حسين، جاينگاه بانوان در اسلام (مكانة المرأة في الاسلام، الطبعة التاسعة، انتشارات المهدي الموعود/ عج)، ١٣٩١ هـ.ش.

